

(١)

الصحة الإنجابية بين حق الوالدين وحق الطفل

الحمد لله رب العالمين، القائل في كتابه الكريم: {وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَغْصِيلًا}، وأشهدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وأَشَهُدُ أَنَّ سَيِّدَنَا وَبَنِّيَّنَا مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، اللَّهُمَّ صَلُّ وَسِّلُّ وَبَارِكْ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ، وَمَنْ تَعَمَّلْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَبَعْدَ: إِنَّمَا مِنْ أَجْلِّ نِعَمِ اللَّهِ (عز وجل) عَلَى عِبَادِهِ نِعْمَةُ الصَّحَّةِ وَالْعَافِيَةِ، لِذَلِكَ اهْتَمَ الْإِسْلَامُ بِصَحَّةِ الْإِنْسَانِ، لَا سِيمَا الصَّحَّةِ الإِنْجَابِيَّةِ الَّتِي تَسْهِمُ فِي تَنْشُئَةِ جِيلٍ فَتِي قَوِيٍّ تَتَوَفَّ لَهُ كُلُّ مَقْوِمَاتِ الْقُوَّةِ الْمُطَلُّوْبَةِ صَحِيحًا وَعَلْمِيًّا وَ ثَقَافِيًّا وَ اقْتَصَادِيًّا؛ لِيَقُولَ بِمَهْمَةٍ تَعْمِيرِ الدُّنْيَا وَإِصْلَاحِهَا، حِيثُ يَقُولُ الْحَقُّ سَبَحَانَهُ: {هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا}.

وَالْمُتَدَبِّرُ لِمَقَاصِدِ الشَّرْعِ الشَّرِيفِ يَرَى عِنْيَةَ الْإِسْلَامِ بِالصَّحَّةِ الإِنْجَابِيَّةِ مِنْ خَلَالِ رِعَايَتِهِ لِحَقِّ الْأُمِّ صَحِيحًا وَحِيَاتِيًّا، وَحقِّ الْوَالِدِيْنِ فِي التَّمَتعِ بِحَيَاةِ كَرِيمَةٍ، وَالْقُدْرَةِ عَلَى الْقِيَامِ بِالْمَسْؤُلِيَّةِ الَّتِي كَلَفَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى بِهَا فِي تَرْبِيَةِ الْذَّرِيَّةِ، حِيثُ يَقُولُ نَبِيُّنَا (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): (كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْؤُلٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْؤُلٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْؤُلٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالمرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْؤُلَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا)، وَيَقُولُ سَيِّدُنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ): "أَدْبِبْ أَبْنَكَ، فَإِنَّكَ مَسْؤُلٌ عَنْ وَلَدِكَ، مَا عَلَمْتَهُ".

وَمِنْ عِنْيَةِ الْإِسْلَامِ بِالصَّحَّةِ الإِنْجَابِيَّةِ رِعَايَتِهِ لِحَقِّ الطَّفَلِ فِي الرَّضَاعَةِ الطَّبِيعِيَّةِ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ، دُونَ أَنْ يَزَاحِمَهُ طَفْلٌ آخَرُ خَلَالَ تَلْكَ المَدَّةِ؛ حَفَاظًا عَلَى حَقِّهِ فِي التَّغْذِيَةِ الصَّحِيَّةِ الَّتِي مِنْ شَأنِهَا أَنْ تَسْاعِدَ عَلَى بَنَاءِ جَسَدِهِ بَنَاءً قَوِيًّا، حِيثُ يَقُولُ

(٢)

الْحَقُّ سَبَحَانَهُ: {وَحَمَلْهُ وَفَصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا}، وَيَقُولُ سَبَحَانَهُ: {وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتَمَّ الرَّضَاعَةَ}.

وَهَذَا يَدُلُ عَلَى أَنَّ الْحَمْلَ حَالٌ إِرْضَاعِ الطَّفَلِ فِيهِ إِمَامٌ حَرْمَانٌ لِلرَّضِيعِ مِنْ هَذَا الْحَقِّ أَوْ بَعْضِهِ عَلَى أَقْلَى تَقْدِيرٍ؛ مِنْ جَهَةِ أَنَّ الْمَوَادَ الَّتِي تُكَوِّنُ غَذَائِهِ سُوفَ يَنْصُرِفُ جَزْءٌ كَبِيرٌ مِنْهَا إِلَى تَكْوِينِ الْجُنُنِ الْمَوْصُولِ بِبَدْنِ أَمِهِ، وَلَنْ يَجِدَ الرَّضِيعُ مَا يَكْفِيَهُ مِنْهُ؛ وَلَهُذَا سُمِّيَ لِبَنِ الْغَيْلَةِ، وَكَانَ كَلَّا مِنَ الْطَّفَلِيْنِ قَدْ اقْتَطَعَ جَزْءًا مِنْ حَقِّ أَخِيهِ؛ مَا قَدْ يَعْرَضُ أَحَدُهُمَا، أَوْ يَعْرَضُهُمَا مَعًا لِلْلُّعُوبِ، وَالْإِنْسَانُ مَأْمُورٌ بِأَنْ يَتَجَنَّبَ كُلَّ ذَلِكَ.

عَلَى أَنَا نُؤكِدُ أَنَّ تَنَوُّلَنَا لِهَذِهِ الْقَضِيَّةِ لَا يَقْتَصِرُ عَلَى الْجَوَانِبِ الْاِقْتَصَادِيَّةِ، إِنَّمَا يَجِبُ أَنْ يَبْرُزَ إِلَى جَانِبِ هَذِهِ الْآثارِ الْاِقْتَصَادِيَّةِ كُلَّ الْآثَارِ الصَّحِيَّةِ وَالنَّفْسِيَّةِ وَالْأُسْرِيَّةِ وَالْمَجَمِعِيَّةِ الَّتِي يَمْكُنُ أَنْ تَنْعَكِسَ عَلَى حَيَاةِ الْأَطْفَالِ وَالْأَبْوَيْنِ وَالْأُسْرَةِ كُلِّهَا، ثُمَّ الْمَجَمِعِ، فَالْدُّولَةِ، فَالْزِيَادَةِ السَّكَانِيَّةِ غَيْرِ الْمَنْسَبَةِ لَهُ لَا يَنْعَكِسُ أَثْرُهَا عَلَى الْفَرَدِ أَوِ الْأُسْرَةِ فَحَسْبٌ، إِنَّمَا قَدْ تَشَكَّلُ ضَرَرًا بَالْعَالَمِ الْأَكْبَرِ الَّتِي لَا تَأْخُذُ بِأَسْبَابِ الْعِلْمِ فِي مَعَالِجَةِ قَضَايَاها السَّكَانِيَّةِ، مَعَ تَأْكِيدِنَا عَلَى أَنَّ السَّعَةَ وَالْمُضِيقَ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ لَا تَقَاسُ بِمَقَايِيسِ الْأَفْرَادِ بِمَعْزَلٍ عَنِ الْأَحْوَالِ الدُّولِيَّةِ وَإِمْكَانَاتِهَا الْعَامَّةِ.

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى خَاتِمِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، سَيِّدِنَا مُحَمَّدٌ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

لَا شَكَ أَنَّ الْغَرْضَ مِنِ الْإِنْجَابِ هُوَ أَنْ تَنْشَأَ ذَرِيَّةٌ قَوِيَّةٌ مُنْتَدِمةٌ، يَمْكُنُ أَنْ نَبْاهِيَ بِهَا الْأُمُّ الْأَنْجَابِيَّةَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنْ يَبْاهِي نَبِيُّنَا (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بِهَا الْأُمُّ الْأَنْجَابِيَّةَ الْيَوْمَ الْمُرْتَبَ، لَا كَيْفَيَّةٌ لِكَثْرَةِ الْسَّيْلِ، عَالَةٌ عَلَى غَيْرِهَا، فَتَكُونُ هِيَ وَالْعَدْمُ سَوَاءً، فَالْكِثْرَةُ

(٣)

الَّتِي تُورِثُ الْعَيْنَ، أَوِ الْجَهْلَ، أَوِ التَّخَلُّفَ عَنِ رَكْبِ الْحَضَارَةِ، وَالَّتِي تَكُونُ عَبَّاً ثَقِيلًا لَا تَحْتَمِلُهُ، وَلَا يَمْكُنُ أَنْ تَحْتَمِلْهُ أَوْ تَفْيِي بِمَتَطَلَّبَاتِهِ مَوَادِيَ الدُّولَةِ وَإِمْكَانَاتِهَا، فَهِيَ الْكُثُرَةُ الَّتِي وَصَفَهَا نَبِيُّنَا (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بِأَنَّهَا كَثْرَةُ كَغْثَاءِ السَّيْلِ، لَا غَنَاءُ مِنْهَا وَلَا نَفْعٌ فِيهَا، فَهِيَ كَثْرَةٌ تَضَرُّ وَلَا تَنْفَعُ.

وَهَذَا نَبِيُّنَا (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَقُولُ: (يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ أَسْتَطَعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ؛ فَإِنَّهُ أَغَضُ لِلْبَصَرِ وَأَحَصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءُ)، فَاشْتَرَطَ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) الْبَاءَةَ الَّتِي تَشَمَّلُ الْقَدْرَةَ عَلَى الْإِنْفَاقِ وَتَحْمِلُ تَبعَاتِ بَنَاءِ الْأُسْرَةِ كَشْرُوطَ لِلزَّوْاجِ، وَمَنْ بَابَ أَوَّلِ فَهِيَ شَرْطُ الْإِنْجَابِ، فَمَا بِالْكِمِ بِالْإِنْجَابِ الْمُتَعَدِّدِ؟!

عَلَى أَنَّ الْقَدْرَةَ هَذَا لَيْسَتْ هِيَ الْقَدْرَةُ الْمَادِيَّةُ فَقَطُّ، إِنَّمَا هِيَ الْقَدْرَةُ بِمَفْهُومِهَا الشَّامِلِ بِدَنِيًّا وَمَادِيًّا وَتَرْبُوَيًّا وَقَدْرَةُ عَلَى إِدَارَةِ شَؤُونِ الْأُسْرَةِ، وَكُلُّ مَا يَشْمَلُ جَوَانِبَ الْعِنَاءِ بِهَا وَالرَّعَايَةِ لَهَا، بَلْ إِنَّ الْأَمْرَ يَتَجاوزُ قَدْرَاتِ الْأَفْرَادِ إِلَى إِمْكَانَاتِ الدُّولَ فِي تَوْفِيرِ الْخَدَمَاتِ الَّتِي لَا يَمْكُنُ أَنْ يَوْفِرُهَا آحَادُ الْأَفْرَادِ بِأَنْفُسِهِمْ، وَمَنْ هَذَا كَانَ حَالٌ وَإِمْكَانَاتِ الدُّولِ أَحَدُ أَهْمَمِ الْعَوْاْمِ الَّتِي يَجِبُ أَنْ تَوَضَّعَ فِي الْحِسْبَانِ فِي كُلِّ جَوَانِبِ الْعَمَلِيَّةِ السَّكَانِيَّةِ.

اللَّهُمَّ احْفَظْ مَصْرَنَا وَارْفَعْ رَأْيَهَا فِي الْعَالَمِينَ